

## **الوحدة الثانية عشرة**

قضايا سياسية معاصرة  
الإفساد في الأرض - الديمقراطية

### أهداف الوحدة

عزيزي الدراس يتوقع منك عند نهاية دراسة هذه الوحدة أن تحقق الأهداف التالية:-

- ١ - التعرف على بعض القضايا المعاصرة التي تؤثر في سياسة الدول.
- ٢ - التعرف على قضية الإفساد في الأرض وأنواعه وآثاره على الدول والمجتمعات.
- ٣ - التعرف على الديمقراطية وصورها وموقف الإسلام منها.

## الإفساد في الأرض

### معنى الإفساد:

الإفسادُ ضد الإصلاح ويكون في الأرض وغيرها، والإفساد في الأرض عام يدخل فيه أنواع كثيرة، وقد تكلمت الملائكة في الملأ الأعلى، أن هذا الأمر سيحصل من الإنسان قبل أن يستخلفه الله سبحانه وتعالى في الأرض، كما أخبر الله سبحانه وتعالى عنهم بقوله: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [البقرة: 30]. وينطبق على الفعل معنى الإفساد إذا كان متعمداً له، أما إذا وقع الفعل على سبيل الخطأ فليس إفساداً، كمن يقتل إنساناً بالخطأ فلا يطلق على فعله هذا أنه إفساد.

### صور الإفساد في الأرض:

للإفساد في الأرض صور متعددة، تقع على الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها ورعايتها، فمنها ما يكون في الأبدان، أو الأموال، أو الأعراض، أو العقول، أو الأديان، وهي في كل صنف من هذه الأصناف على درجاتها وحالاتها، ويمكن بيان ذلك بإيجاز على النحو التالي:

#### أولاً: الإفساد في الأبدان:

الإفساد في الأبدان يتناول القتل كما في الآية المذكورة، ويتناول إتلاف أي عضو من أعضاء البدن عن طريق العمد، كإتلاف العين، أو كسر اليد أو الرجل، أو شق البطن، أو شق الرأس أو غير ذلك من أنواع الإصابات التي تحصل أحياناً عند الخلافات.

#### ثانياً: الإفساد في العقول:

وأوضح مثال على ذلك: المسكرات والمخدرات التي تؤدي بالعقول السليمة إلى الفساد، فإن أولئك المصنعين والمروجين لها هم من المفسدين في الأرض، لأن فساد العقول ينشأ عنه أنواع كثيرة من الفساد، فبفساد العقل بسبب الخمر أو المخدرات، تفسد الأديان والأخلاق والأعراض والأبدان وغير ذلك، ولهذا سمى النبي ﷺ الخمر بأم الخبائث وذلك لما ينتج عنها من الأضرار الوخيمة على الفرد والمجتمع، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث» (١). ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «... إن العقول إذا فسدت لم يبق لضالها حد معقول» (٢)، كما أن فساد العقول لا يكون فقط بالمسكرات والمخدرات، بل يكون أيضاً بالتصورات الخاطئة، والأفكار الوافدة التي تغلب على العقول، بتصور الأشياء على غير واقعها الصحيح.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأشربة، 17822.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، 357/2.

### ثالثاً: الإفساد في الأموال:

إن كسب المال من حله وصرفه في وجهه الصحيح بالقدر الصحيح هو صيانة للمال، ومما أمر به المسلم، ولذا فإن من الأسئلة التي يُسأل عنها العبد يوم القيامة «... وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيم أنفق؟»<sup>(١)</sup>، فالإسراف في المال مثلاً من صور الإفساد في الأرض، سواء كان في الملبس أو المأكل أو المشرب أو المركب أو غير ذلك من احتياجات الإنسان الضرورية والكمالية، وقد نهي الله سبحانه وتعالى عنه بقوله: { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } [الأعراف: 31].

### رابعاً: الإفساد في الأعراض:

العرض من أشد ما يعنى به المسلم صيانة وحفظاً، أما من فسدت أخلاقهم، ومن لا دين عندهم ولا مروءة، فالعرض عندهم لا قيمة له ولا صيانة، ولقد جاء الشرع المطهر لحماية الأعراض من الانتهاك بالعديد من الآداب، فمن ذلك على سبيل المثال: عدم إظهار المرأة لزينتها { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ... } [النور: 31]، وعدم خضوعها بالقول { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ... } [الأحزاب: 32]، وعدم ظهورها بالطيب الذي يلفت أنظار الناس إليها، عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: «قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما)»<sup>(٢)</sup>، و عن غنيم بن قيس عن الأشعري قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (أيما امرأة استعطرت فمرت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية)<sup>(٣)</sup>.

كما جاء الأمر للرجال والنساء سوياً بغض البصر، قال تعالى: { قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا... } [النور: 31-32].

وإن أخطر ما يؤدي إلى فساد الأعراض، ونشر الرذيلة والشذوذ في هذا الزمان، الإعلام العالمي الهابط. بما في ذلك بعض القنوات الفضائية المأجورة. الذي يؤجج الفتنة، ويثير الغرائز والشهوات من خلال ما يعرضه من صور العري لنساء فانتات في الجمال، وما يصاحب ذلك كله من أقوال وأعمال وحركات مفسدة للقيم والأعراض.

### خامساً: الإفساد في الدين:

(١) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة، حديث رقم: 2416.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الزينة، حديث رقم 9423.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 19212.

الدين المراد هنا هو الدين الإسلامي، قال تعالى: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} [آل عمران: 19]، والله سبحانه وتعالى ما خلق الجن والإنس إلا لعبادته سبحانه وحده لا شريك {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: 56]، وفساد الدين هو من أشد أنواع الإفساد في الأرض، لأنه فساد لصاحبه في الدنيا والآخرة، وأولئك الذين يسعون في إفساد دين المسلم بصرفه إلى دين آخر محرف كالنصرانية مثلاً، أو الإخلال بجزء منه، هم من أشد وأخطر أنواع المفسدين في الأرض.

### آثار الفساد في الأرض :

آثار الفساد في الأرض كبيرة وواسعة، ففي شأن الإنسان يفقد الأمن، وتزهق الأرواح، وتضيع الأعراس، وتغتصب الحقوق وغير ذلك كثير، ولا تتوقف على الإنسان فحسب، بل قد تتعداه إلى البيئة والحيوان والطيور، فتفسد التربة والماء والهواء، وإن أولئك الذين تشربت قلوبهم الفساد، ففسدوا وأفسدوا، لا يتورعون عن شيء، ولقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن طائفة منهم، فقال: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ} [البقرة: 204.205].

### أسباب الفساد في الأرض:

وأسباب الفساد في الأرض كثيرة، منها:

١ -الحقد والحسد.

٢ -الانتقام من الآخرين.

٣ -ضعف الوازع الديني.

### نماذج من المفسدين في الأرض:

لقد جاءت النصوص الشرعية بذكر أسماء عدد من المفسدين في الأرض وصفاتهم، وذلك تحذيراً منهم، وسلامة من أعمالهم، ومن أولئك ما يلي:

#### أولاً: المنافقون:

لقد وصف الله سبحانه وتعالى المنافقين بالإفساد في الأرض، وأظهر مكرهم وكذبهم في زعمهم بأنهم يصلحون ولا يفسدون، فقال سبحانه في شأنهم: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ} [البقرة: 11.12]. فهؤلاء المنافقون الذين يبتغون الكفر، ويظهرون الإيمان، أشد خطراً على المؤمنين من غيرهم من الأعداء، فهم يحدثون في المجتمع الإسلامي أنواعاً شتى من الفساد، وهم سبب في هلاك المجتمع، ونقل أسرارهم إلى أعدائهم، ولذا فإن الله تعالى توعدهم بالدرك الأسفل من النار لشدة جرمهم، وجراحتهم في الإفساد، فقال سبحانه: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا} [النساء: 145].

## ثانياً: اليهود:

فاليهود من الأصناف الذين ذكرتهم النصوص الشرعية . أيضاً . بالفساد والإفساد في الأرض، كما في قوله سبحانه وتعالى عنهم: {وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ } [المائدة: 64]. ففي آية واحدة بين الله سبحانه وتعالى طرفاً من فسادهم بأنفسهم وبغيرهم ولا يزالون، كقولهم الباطل على الله سبحانه بغير علم: {نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ } [المائدة: 18]. تعالى الله عما يقولون الظالمون علواً كبيراً . وما هم عليه من الطغيان والكفر والعدوان، والعداوة والبغضاء، وسيبقى هذا الوصف وصمة عار في جبينهم إلى قيام الساعة، ومن تأمل تاريخهم المظلم، أدرك ما نتج عنهم من الفساد والإفساد في الأرض، وآخر ذلك ما يحدث منهم في أرض فلسطين المحتلة، من إهلاك للحرث، والنسل، والقتل، والتشريد، والتنكيل... إلخ.

ثالثاً: الطغاة والجبابرة:

ذكر الله سبحانه وتعالى من صنوف المفسدين في الأرض، أولئك الطغاة والمتكبرين على عباد الله سبحانه وتعالى، وبالأخص أولئك الذين كانوا في موضع سلطة وغلبة على غيرهم، مثل فرعون الذي طغى وتجبر وتجاوز كل الحدود في الفساد والإفساد في الأرض، يقول عنه المولى جل شأنه: {وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَذْرَكَهُ الْعُرْقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ آلَآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } [يونس: 91-90].

وقال عنه سبحانه: {إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } [القصص: 4].

## رابعاً: المحاربون:

قال تعالى في شأنهم: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ } [المائدة: 33]. المحاربة: هي المضادة والمخالفة، وهي صادقة على الكفر، وعلى قطع الطريق، وإخافة السبيل، وترويع الآمنين وقتلهم، والسلب والنهب ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

## خامساً: السحرة:

السحرة من أشد أنواع المفسدين في الأرض، لما يؤدي به عملهم من الإفساد في الأديان والأبدان والأعراض والأموال والعقول، قال الله سبحانه وتعالى في شأنهم على لسان نبيه موسى عليه السلام: {مَا

(١) انظر : تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، 65/2.

جَنَّتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُطِلُّهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ } [يونس: 81].

سادساً: أصحاب الفواحش والمنكرات:

إن أولئك الذين يأتون المنكرات في المجتمعات ويتجحون بها، ويدعون الناس إليها، بل ويعيرون من يتنزه عنها، هم من المفسدين في الأرض أمثال قوم لوط (عليه السلام)، فقد قال الله سبحانه وتعالى عنهم: { وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ أَتِنَكُم لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ } [العنكبوت: 28-30].

## الديمقراطية

مدخل :

أصبحت كثير من النظم المعاصرة في هذا الزمان تتباهى بالديمقراطية وتتنادى لتطبيقها، بل وربما فرضتها على الآخرين ولو بالقوة، كما أصبحت الشعوب في كثير من دول العالم اليوم تتطلع لها وتقاتل من أجلها زاعمة بذلك أنها تحقق لها حريتها واستقرارها، فيا ترى ما هذا النظام الذي تجيش له الجيوش، وتقام من أجله الحروب والفتن ؟

الديمقراطية:

**معناها لغة:** كلمة الديمقراطية ليست عربية في أصولها، بل هي مصطلح يوناني الأصل، مكون من كلمتين، أضيفت أحدهما إلى الأخرى. **الأولى:** ديموس ( Demos ) وتعني الشعب، أو السكان. **والثانية:** كراتيك ( Kratik ) ومعناها الحكم أو السلطة، ثم انتقل هذا المصطلح ( Democratiq ) إلى الإنجليزية والفرنسية وسائر اللغات الغربية ليصبح معناه: حكم الشعب، أو سلطة الشعب. **معناها اصطلاحاً:**

هي نظام سياسي من أنظمة الحكم الذي يكون فيه الشعب، هو صاحب الحكم أو السلطة، أي سلطة إصدار القوانين و سن التشريعات. وتطلق الديمقراطية على النظام السياسي الذي يكون فيه الشعب رقيباً على أعمال الحكومة بواسطة المجالس النيابية، ويكون لنواب الأمة سلطة إصدار القوانين و سن التشريعات (١)، وهي الوجه السياسي للعلمانية، التي ترى فصل الدين عن السياسة.

نشأة الديمقراطية:

أول من مارس الديمقراطية كنظام حكم، هم الإغريق في مدينتي أثينا وإسبارطة خلال القرنين الخامس والرابع قبل الميلاد، وذلك بعد تطور سياسي طويل استغرق حوالي سبعة قرون، حيث كانت تقوم في المدينة حكومة، يطلق عليها اصطلاحاً: اسم حكومة المدينة، لقد كان أفراد الشعب من الرجال يجتمعون كلهم في المدينة، ويشاركون جميعاً في حكمها، أي يجتمعون في هيئة جمعية عمومية، يتشاورون فيها في كل أمور الحكم، مثل: انتخاب الحاكم وإصدار القوانين، والإشراف على تنفيذها، ووضع العقوبات على المخالفين، وربما ساعد على هذا الاجتماع العام: قلة عدد السكان، وبساطة الحياة، وسهولة المشاكل ويسرها، وقد توزعت الاختصاصات التشريعية والتنفيذية والقضائية على الهيئات التالية:

---

(١) انظر: حقيقة الديمقراطية، محمد شاکر الشریف ص 4. ومذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، ص 178.



الجمعية الشعبية "العمومية"، والمجلس النيابي، والمحاكم الشعبية.

فحكم الشعب في هاتين المدينتين كان مطبقاً بصورة مباشرة، وكانت التسمية (حكم الشعب) مطبقة بصورة مباشرة، ومنطبقة على الواقع انطباقاً كاملاً، ولكن هذه الصورة من حكم الشعب (الديمقراطية)، قد انتهت بانتهاء حكومة المدينة في أثينا وإسبارطة اليونانيتين<sup>(١)</sup>.

وفي أوروبا كان نظام الإقطاع يحكمها أكثر من ألف عام في ظل الإمبراطورية الرومانية، والقانون الروماني، ولما آمنت أوروبا بالديانة المسيحية، لم تغير المسيحية من واقع الحياة في الجانب التشريعي والقانوني شيئاً، بل مارس رجال الدين النصارى ظلماً وطغياناً تجاه الشعوب الأوروبية، وفي ظل النظام الإقطاعي والطغيان الكنسي لم يكن للشعب أي قيمة أو احترام، بل كان يتعرض لأبشع أنواع الظلم والاستبداد.

كان الشعب يعاني من ظلم وطغيان الملوك والأمراء الذين كانوا يمارسون الحكم المستبد استناداً إلى نظرية التفويض الإلهي التي اخترعت لتبرير سلطانهم المطلق، حيث تقول هذه النظرية: "إن الملوك يستمدون سلطانهم من تفويض الله لهم"، سواءً كان تفويضاً مباشراً أو غير مباشر، كما كان الشعب يعاني أيضاً من ظلم الإقطاعيين ورجال الكنيسة، ونتيجة للظلم المتراكمة تفجرت الثورة الفرنسية، ورفع شعار: "اشنقوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس".

لقد تخلصت أوروبا من ظلم الإقطاع والأمراء والملوك ورجال الكنيسة، ولكنها استبدلت نظام الحكم الظالم الذي كان جاثماً على صدرها لعدة قرون بنظام حكم آخر، إنه النظام الديمقراطي الذي أخذته من تراثها الإغريقي الروماني.

والأساس الذي استندت إليه أوروبا الحديثة في أخذها بمبدأ سيادة الشعب، هو نظرية العقد الاجتماعي التي صاغها كل من توماس هوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو<sup>(٢)</sup>. وجوهر هذه النظرية: أن الناس في أول أمرهم كانوا يعيشون حياتهم الفطرية البدائية حياة غير منظمة، تخلص من التشريع الذي يحكمهم، وليس هناك دولة أو مؤسسة تنظم معاملاتهم وأمور حياتهم، ونظراً لتطور الحياة احتاج الناس إلى دولة وتشريع حاكم، ف عقدوا فيما بينهم عقداً تنازلوا بمقتضاه عن جميع حقوقهم أو بعضها للمجموع، من أجل إقامة السلطة التي تحكمهم وتنظم شؤون حياتهم، وتحفظ حقوقهم وحرياتهم، والسلطة حسب هذا التصور قامت بناء على الإرادة الشعبية، فالشعب هو صاحب السيادة

---

(١) انظر: الديمقراطية الأثينية أ.ه.م. جونز، ترجمة د. عبد المحسن الخشاب، ص 121، الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر

الاشتراكي د. أنور أحمد رسلان، ص 2، 23، مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب ص 178.

(٢) هناك اختلاف في وجهات النظر الشخصيات بين الثلاثة، لكنها لا تمس جوهر النظرية.

والسلطة<sup>(١)</sup>.

وبعد نضال وكفاح استمر فترة طويلة من الزمان، استقرت الديمقراطية في أوروبا على صورتها الحالية، على اختلاف بينها في الجزئيات لا يؤثر في صورتها العامة ومبادئها الرئيسية<sup>(٢)</sup>.

### صور الديمقراطية:

اتخذت الديمقراطية صوراً شتى في واقع الحياة العملية من حيث كيفية حكم الشعب لنفسه، وهذه الصور هي:

#### 1- الديمقراطية المباشرة:

من أقدم صور الديمقراطية حكم الشعب لنفسه مباشرة دون وساطة برلمان أو غيره، بحيث يمارس الشعب كله الحكم في كافة مجالات الحياة (من الناحية التشريعية، والتنفيذية، والقضائية)، فهو الذي يقترح، وهو الذي يشرع، وهذا أمر عسير، إذ يستحيل جمع الشعب كله في صعيد واحد، ولربما يكون ذلك إذا كان عدد أفراد الشعب محدوداً للغاية، وفي عالمنا المعاصر لا وجود لها إلا على نطاق محدود جداً، كما في بعض المقاطعات السويسرية الصغيرة<sup>(٣)</sup>.

#### 2- الديمقراطية غير المباشرة (النيابية):

في هذه الصورة يختار الشعب نواباً عنه يمثلونه في برلمان أو مجلس نيابي، والنواب يمارسون السلطة كوسيط عن الشعب، وأما الشعب نفسه فلا يمارس الحكم من حيث إصدار التشريعات وسن القوانين، إنما يمارس العمل السياسي مرة واحدة، وهي المرة التي يختار فيها الشعب نوابه لممارسة السلطة بالنيابة عنه؛ ووظيفة النواب -أعضاء البرلمان- إصدار التشريعات باسم الشعب الذي اختارهم، والموافقة على الميزانية العامة<sup>(٤)</sup>.

#### 3- الديمقراطية شبه المباشرة:

وهي صورة متطورة توفيقية من الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية، ففي هذه الصورة توجد هيئة نيابية كما في الديمقراطية النيابية، ولكن الشعب هنا يحتفظ لنفسه ببعض مظاهر السيادة والسلطة، التي يمارسها دون وسيط كما في الديمقراطية المباشرة.

---

(١) انظر: الاتجاهات الفكرية المعاصرة، ص 120، حقيقة الديمقراطية، محمد شاكر الشريف، ص 23.

(٢) مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، ص 178-180.

(٣) انظر: النظم السياسية، محمد كامل ليلة، ص 502، المبادئ الدستورية العامة د. محمود حلمي، ص 304-305، النظم السياسية، د. ثروت بدوي، ص 201.

(٤) انظر: المبادئ الدستورية العامة، د. محمود حلمي، ص 307، النظم السياسية، د. محمود كامل ليلة، ص 525.

## ركائز النظام الديمقراطي:

تقوم الديمقراطية على ركيزتين أساسيتين، بحيث لا يكون النظام السياسي نظاماً ديمقراطياً إلا إذا توفرت هذه الركائز، وهي:

أولاً: مبدأ سيادة الأمة:

تُعرّف السيادة بأنها: تلك السلطة العليا التي تملك حق سن التشريع وإصدار القوانين، فهي سلطة تسمو فوق الجميع، وتفرض نفسها على الجميع بما تملك من سلطة الأمر والنهي العليا. ولتوضيح مبدأ سيادة الأمة أو سيادة الشعب، قيل: الشعب مصدر جميع السلطات، أو الأمة مصدر جميع السلطات، والمراد بالسلطات ما يلي:

### أ - السلطة التشريعية:

**ومهمتها:** تشريع الأحكام وسن القوانين وتعديلها وإلغاؤها، ومراقبة تنفيذها، ويقوم بذلك المجلس النيابي الذي اختاره الشعب ليمارس السلطة بالنيابة عنه.

### ب - السلطة التنفيذية:

**ومهمتها:** القيام بتنفيذ القوانين والأحكام التي صدرت عن السلطة التشريعية، وهذه السلطة تُعيّن من قبل رئيس الدولة الذي يختارهم من أعضاء البرلمان أو خارجه، أو من أعضاء البرلمان أنفسهم ومن خارجه معاً.

### ج - السلطة القضائية:

**ومهمتها:** القضاء في كل ما يعرض عليها وفق الأحكام والقوانين الصادرة عن السلطة التشريعية، ووفق القانون الأساسي للدولة - الدستور - فالشعب إذاً هو مصدر السلطات الثلاث، بمعنى أن الحكم بمدلوله الشامل: التشريع والتنفيذ والقضاء إنما هو للشعب أو الأمة فقط، وأن كلمة السلطة للشعب أو السيادة للشعب، تعني: أن الحكم للشعب، أو حكم الشعب، أو سلطة الشعب<sup>(١)</sup>.

**نشأة مبدأ السيادة:**

نشأ مبدأ سيادة الأمة مرتكزاً إلى نظرية العقد الاجتماعي، وملخص هذه النظرية: أن الأفراد كانوا أحراراً يتمتعون بكافة الحقوق، لكنهم تنازلوا عن حقوقهم وحرّياتهم من خلال عقد اجتماعي أمضوه، ونشأت بموجبه "إرادة عامة لمجموع الأفراد" تسود عليهم، وتكون لها حق الأمر والسيادة عليهم، وقد كان هذا الحق قديماً للملوك بموجب الحق الإلهي، ثم انتقل إلى الشعوب إثر ثورات حدّت من سلطان

---

(١) انظر: حقيقة الديمقراطية، محمد شاكر الشريف، ص 15.

الملوك، نتيجة أفكار وفلسفات غدّت هذا الجانب<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: الحقوق والحريات للأفراد:

تقوم الديمقراطية على مبدأ تقرير الحقوق والحريات للأفراد، ووجوب ضمانها وصيانتها وحمايتها، ولقد ظهرت هذه الحقوق والحريات في البداية لحماية الأفراد في مواجهة سلطة الدولة، واستمدت دعائمها من النظريات التي أوردت قيوداً على سلطان الدولة كنظريتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي، ولقد استقرت أخيراً هذه الحقوق والحريات وأصبحت جزءاً من النظام الديمقراطي، إذ قررتها من قبل إعلانات الحقوق المختلفة عقب الثورات الإنجليزية والأمريكية والفرنسية، وظهرت في شكل نصوص دستورية في صلب القوانين الأساسية، وهو ما أخذت به أغلب الدساتير، وقررها أيضاً ميثاق هيئة الأمم، والميثاق العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 15 ديسمبر 1948م؛ وتتلخص حقوق الإنسان الطبيعية في المساواة والحرية.

### عيوب الديمقراطية في الحقوق والحريات:

الحقوق والحريات الشخصية في الديمقراطية حقوق وحريات مطلقة بلا قيود ولا ضوابط، إنها تفضي إلى ترويج الأفكار والعقائد الكفرية الإلحادية، كما تفضي إلى ترويج المفاصد والردائل السلوكية والخلقية والاجتماعية التي لا تقرها العقول السليمة، والفطر الصحيحة، وواقع المجتمعات الأوروبية يشهد بذلك كله، إذ كفلت القوانين والتشريعات الديمقراطية للفرد أن يفعل ما يشاء، وأن يجهر بالقول والكتابة كما يشاء، فالقوانين تحمي هذا الحق، بل تجعله أمراً مقدساً.

فحرية الاعتقاد تتيح للفرد الاعتقاد الذي يريده، وله أن يبدل دينه ولو في اليوم الواحد عدة مرات، فحرية الارتداد عن الدين، وحرية الكفر والإلحاد مكفولة قانونياً في النظم الديمقراطية، كما أن الفرد له أن يجاهر بفعل المحرمات وترك الفرائض والواجبات<sup>(٢)</sup>.

وحرية الأخلاق تعطي المجال واسعاً للمفسدين والمجرمين. أن يفعلوا كل ما يريدون دون ضوابط. بكفالة القانون، فالسلوك الجنسي مثلاً مسألة خاصة إلى أبعد حدود الخصوصية، لا يتدخل القانون بشأنها أي تدخل إلا في حالة واحدة فقط هي جريمة الاغتصاب.

وفي جانب الاقتصاد لقد أعطت الديمقراطية الفرد حرية مطلقة في الكسب والتملك والشاء والإنفاق، دون ضوابط ولا قيود، ومن هنا كان الربا والاحتكار والكساد والبطالة، والإسراف في إنفاق المال ولو كان على الفساد والرديلة.

(١) انظر: حقيقة الديمقراطية، محمد شاعر الشريف، ص 22-24، الاتجاهات الفكرية المعاصرة، ص 121.

(٢) حقيقة الديمقراطية، محمد شاعر الشريف، 27 - 28، حكم الإسلام في الاشتراكية، عبد العزيز البدر، ص 144.

وحق الفرد في ترشيح نفسه في ظل عدم وجود ضوابط وشروط كافية يجعل طلاب السلطة يتنافسون عليها، بل يتقاتلون من أجلها، ويسلكون في سبيل الوصول إلى الحكم كل الوسائل اللا أخلاقية التي من شأنها التأثير على الناخبين وشراء أصواتهم بالأموال المبذولة للعامة، والمناصب الموعودة للكتاب والصحفيين والساسة والزعماء ونحوهم، ممن يسير في موكب النفاق للشخص أو الحزب المرشح للحكم.

ثم إن انعدام هذه الشروط تمكّن غير المؤهلين علمياً وإدارياً وخلقياً - من خلال أموالهم الطائلة وموكب المنافقين السائرين معهم - من الوصول إلى الحكم، وأمثال هؤلاء يكونون ضرراً على شعوبهم وبلدانهم، كما نرى في واقعنا المعاصر.

### موقف الإسلام من الديمقراطية:

لا شك أن الإسلام جاء بما يصلح حال البشرية في كل شؤونها، ومنه النظام السياسي الذي تحكم به الشعوب، والنظام الديمقراطي الذي أوجده البشر لا يصلح للبشرية على أي حال من الأحوال، وبخاصة إذا أدركنا أنه في الأصل نشأ وترعرع في مجتمعات لا تؤمن بالله سبحانه وتعالى حاكماً ومشرعاً لخلقه سبحانه، وهذا النظام الديمقراطي وإن صلح بصورة نسبية لبعض تلك المجتمعات، فإن أصله وروحه تتناقض مع ما جاء به الإسلام، وذلك على النحو التالي:

### أولاً: الأصل الذي تقوم عليه الديمقراطية مخالف للإسلام:

إن مبدأ السيادة الذي يمثل العمود الفقري لأي نظام ديمقراطي يعطي السلطة العليا في سن التشريعات، وإصدار القوانين لفئة من الناس يزعمون أنها تمارس ذلك نيابة عن الشعب الذي اختارها. وإن هذا المبدأ يتناقض مع مفهوم كلمة التوحيد " لا إله إلا الله "، فمن الأمور الواضحة في عقيدة كل مسلم موحّد، أن الله هو وحده له الحكم والسلطان، فالحكم ليس للشعب لا كله ولا بعضه ولا فئة منه، ولقد نصّ الله تعالى في القرآن الكريم على هذا الأمر بما لا يدع مجالاً للمجادلة أو الاختلاف بين مسلمين موحّدين.

### ومن هذه النصوص:

قوله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ} [يوسف: 40]، فكون الله تعالى هو الحاكم المتفرد بذلك هو لبّ الدين الإسلامي، وهو جوهر العبودية له عز وجل، وقوله تعالى: {أَفَعَيَّرَ اللَّهُ أَلْبَتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا} [الأنعام: 114]، وقوله: {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: 50]، وقوله: {وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: 44]، وقوله: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: 65]، وقوله: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ}

[الأعراف: 54]، وقوله: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [المائدة: 49]، وقوله: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ} [الشورى: 10].

وهكذا فإن النصوص القرآنية الواضحة تبين استحقاق الله تعالى وحده للحاكمية على البشر، واختصاصه تعالى بالأمر والنهي والتشريع، ورد النزاع والاختلاف إلى حكمه، وتبين علو حكمه وسموه على جميع الأحكام.

وإذا كان الأمر كذلك فإنه لا يجوز أن يشارك الله في الحكم أحد من خلقه، قال تعالى: {وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا} [الكهف: 110]، ولا يجوز أن يعقب على حكمه أحد، قال تعالى: {وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ} [الرعد: 41]، وقد نفى الله الإيمان عن الرافضين لحكمه، فقال: {فَلَا وَرَثَتَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكُمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...} [النساء: 65].

وأيضاً وصم الله تعالى الرافضين لبعض حكمه بالكفر، وتوعدهم بالخزي في الحياة الدنيا، وسوء المصير يوم القيامة، فقال: {أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} [البقرة: 85].

عدّ الله تعالى التحاكم إلى غيره تحاكماً إلى الطاغوت الذي يجب أن يكفر به، فقال: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 60].

واعتبر الله تعالى المعرضين عن حكمه متبعين للجاهلية، فقال: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: 50].

وبهذا يتبين أن النظام الديمقراطي - وعموده الفقري مبدأ سيادة الشعب - مباين للحكم الإسلامي الذي يقوم على قاعدة حاكمية الله عز وجل، والسؤال الذي يطرح نفسه: كيف يستقيم إسلام امرئ مع إيمانه بالديمقراطية؟! (١)

ثانياً: عدم قبول الديمقراطية لأحكام الإسلام إلا إذا وافقت عليه الأغلبية.

ثالثاً: إباحة ما حرمه الإسلام إذا وافقت عليه الأغلبية.

رابعاً: اشتغال النظام السياسي في الإسلام على مزايا وحسنات أفضل وأكمل مما جاءت بها الديمقراطية الوافدة، ومن تلك المزايا ما يلي:

(١) انظر: حقيقة الديمقراطية، محمد شاکر الشریف، ص 15.

**الأولى:** أن الإسلام نظام رباني اختاره الله تعالى للبشرية: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} [آل عمران: 19]، والنظام السياسي الإسلامي له منابعه ومصادره الربانية "الكتاب والسنة"، بينما النظام الديمقراطي نظام جاهلي، اختارته الشعوب الأوروبية كمخرج لها من الظلم الذي وقع عليها من الملوك المستبدين، ونظام الإقطاع، وطغيان الكنيسة النصرانية وتسلط رجالها، لقد اختارته أوروبا من تراثها اليوناني الوثني، ثم أجرت عليه بعض التعديلات تتلاءم والحياة المعاصرة.

إنه لا يجوز - وبأية حال - أن نعقد أدنى مقارنة بين النظام الجاهلي والنظام الرباني، كما أنه ليس من العدل أن نصف النظام الإسلامي بأنه نظام ديمقراطي لوجود بعض نقاط التقارب والالتقاء مع النظام الديمقراطي الأوروبي الجاهلي، قال تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: 50]، ويقول: {يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 60]، إن من يفعل ذلك فإنه يعبر عن الهزيمة الداخلية التي أصابت نفسيته، وتسربت إلى فهمه الخاص، وهذه الهزيمة نشأت عن حالة الخواء العقدي والجمود الفكري، وعن الهزيمة العسكرية، والانحسار السياسي الذي أصاب العالم الإسلامي في القرن العشرين<sup>(١)</sup>.

**الثانية:** إن وجه الشبه العارض بين الإسلام والديمقراطية في الحقوق والضمانات يجب ألا ينسينا أن هناك farkاً كبيراً وبوناً شاسعاً في القاعدة التي يقوم كل من النظام السياسي الإسلامي والنظام الديمقراطي عليها، فالإسلام قائم على قاعدة "لا إله إلا الله" التي تعطي حق الحكم والتشريع والعبادة لله الواحد الأحد، قال تعالى: {إِن الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمَ} [يوسف: 40]، وقال تعالى: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} [الأعراف: 54]، وقوله: {أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ} [الأنعام: 62]، وقال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: 50].

والديمقراطية قائمة على قاعدة "حاكمية وسيادة الشعب"، فالتشريع من حق فئة من الأفراد انتخبهم الشعب ليقوموا بهذا الأمر نيابة عنه، فالديمقراطية إذن تعبد البشر لغير الله، تعبدهم لفئة من البشر يمارسون حق الحاكمية والتشريع، قال تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ} [الشورى: 21]، وقال تعالى: {وَأَنِ احْكُم بِمَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أُنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} [المائدة: 49]، وقال تعالى: {يَقُولُونَ هَلْ لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ} [آل عمران: 154]<sup>(٢)</sup>.

(١) مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، ص 251-252.

(٢) انظر المصدر السابق ص 252، ونظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور، لأبي الأعلى المودودي، ص 30-33.

**الثالثة:** إن الديمقراطية لن ترضى بتقرير أحكام الله تعالى وأحكام رسوله (صلى الله عليه وسلم)، إن الحكم الديمقراطي يعزل الدين عزلاً كلياً عن شؤون السياسة والحكم، ويستبعد شرائعه عن الدولة استبعاداً تاماً؛ إن الديمقراطية إذاً هي فرع العلمانية "اللا دينية"، أو هي الوجه السياسي للعلمانية، إنها تولي الشعب سلطة التشريع، وحتى وضع القوانين، ولن تكون الديمقراطية هي كذلك إلا به، وإذا حكم الشعب نفسه بحكم الله تعالى وحكم رسوله فيما فيه نص عن الله ورسوله، وبحكم الله ورسوله فيما لا نص فيه عبر استنباط واجتهاد العلماء من نصوص الكتاب والسنة، فإن النظام السائد عندئذ لن يكون الديمقراطية، بل هو النظام الإسلامي.

ثم هل يرضى الديمقراطيون: أن ترفض أحكام الله المتعلقة بالردة عن الدين، والزنى، وشرب الخمر، والسرقة؟ وهل يوافقون في أن تلثم المرأة بالحجاب، و تمنع التبرج والتعري على الشواطئ، وفي الشوارع والطرق، وفي الوقت نفسه نكون ديمقراطيين؟!.

إنهم سيقولون على الفور: إن هذه ليست الديمقراطية التي نعرفها... إن الديمقراطية لا تتدخل في الحريات الشخصية للأفراد، فمن شاء أن يرتد عن دينه فله ذلك، ومن أراد أن يتخذ صديقة أو عشيقة فهو حر، ومن شاءت أن تكشف عن صدرها ونحرها وساقها فهي حرة، ومن شاءت أن تخون زوجها في عرضه، فهي حرة ما لم يشرك الزوج (١).

وليدرك أبناء الإسلام أن الدول الغربية الكافرة تهاجم الأنظمة الحاكمة في الدول العربية والإسلامية بدعوى ما تمارسه هذه الأنظمة من الظلم الاجتماعي، والاستبداد السياسي، والنهب المالي، وترتفع الأصوات المطالبة بقطع المعونات، أو تقليل المساعدات حتى تأخذ الدول العربية والإسلامية الظالمة بالنظام الديمقراطي الذي يحفظ للناس حقوقهم ويصون حرياتهم، إن الدول الغربية تفعل ذلك من وقف الصحوة الإسلامية ودعائها وشبابها المطالبة بإقامة النظام الإسلامي... النظام البديل للأنظمة الظالمة المستبدة الجائرة، فتكون الديمقراطية حينئذ قاطع طريق على النظام الإسلامي، وقاطع طريق على الصحوة الإسلامية التي أخذت تتنامى شيئاً فشيئاً في ديار الإسلام على رغم أنفهم (٢).

### خلاصة القول:

إن النظام السياسي في الإسلام نظام مستقل، يتميز عن غيره من الأنظمة الأخرى التي عرفها الإنسان في تاريخه القديم والحديث، إنه النظام الذي وصف الله تعالى مصدره وأصله بالكمال والتمام، فقال: { الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } [المائدة: 3]، إنه

(١) مذاهب فكرية معاصرة، ص 253-254.

(٢) انظر: حقيقة الديمقراطية، ص 45-47.



النظام الذي يقر مبدأ حاكمية الله الخالق عز وجل: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ} [الأعراف: 54]، ولا يقر المبدأ الذي تقوم عليه الديمقراطية "حاكمية الشعب"، إن الإسلام بأحكامه وتشريعاته يقيّد الحاكم والمحكوم بقيود تمنعهم من الانطلاق وراء تحقيق شهواتهم ومصالحهم ورغباتهم الشخصية، بعكس الديمقراطية التي ترى ذلك.

#### مراجع للاستزادة

- ١ - حقيقة الديمقراطية، محمد شاعر الشريف.
- ٢ - المبادئ الدستورية العامة، د. محمود حلمي.